

## لا يلزم المندوب بالشروع فيه إلا في النسكين

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن القواعد ايضا لا يلزم المندوب بالشروع فيه الا في النسكين. لا يلزم المندوب هذى اي قواعد المندوب اليه كذلك؟ لا يلزم المندوب بالشروع فيه الا في النسكين - 00:00:00

الا في ايش؟ في النسكين. اسمعوا اسمعوا لان ما لا يجب ابتداء لا يجب اتمام امن لان ما لا يجب ابتداء لا يجب اتماما وعكسها ما وجب ابتداؤه اتمامه. فإذا وجوب الاتمام فرع عن وجوب الابتداء. فالصلة المفروضة يجب عليك ان تبتدئها فيجب عليك ان تتمها - 00:00:27

لكن الصلاة النافلة هل يجب عليك ان تبتدئها؟ الجواب لا اذا لا يجب عليك ان تتمها واضح هذى ولا عيد مرة ثانية؟ ولذلك عندنا قاعدة تقول المتطوع امير نفسه. المتطوع - 00:00:57

امير نفسه وبناء على ذلك فلو انك ابتدأت في صيام نافلة فيجوز لك قطعه والافضل اتمامه. واذا ابتدأت في صلاة نافلة فيجوز لك قطعها والافضل اتمامها. واذا بدأت تبحث عن فقير حتى تتصدق - 00:01:14

عليه فيجوز لك ان تتراءج ما لم يقبض الفقير الصدقة. الصدقة تلزم بالقبض. متى ما قبض الفقير لا يجوز للانسان ان يرجع بصدقته. فالعائد في صدقته كالكلب. يقي ثم يعود في قيده. وفي رواية في هبته - 00:01:34

فان قلت وكيف تقول يجوز قطعه مع ان الله قال ولا تبطلوا اعمالكم كيف تقول يجوز قطعه؟ والله يقول ولا تبطلوا اعمالكم. فاقول لا تبطلوا اعمالكم ابتداء من عندكم انت - 00:01:54

لكن اذا اجاز لكم الشارع ان تبطلوها فلهم ذلك. والشارع اجاز لي ان اقطع النافلة. ولذلك ولذلك في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما - 00:02:15

فقال هل عندكم شيء؟ قلنا لا. قال فاني اذا صائم وهذا على قاعدة النجيس النوافل اوسع. انشأ النية من الان. في قاعدة اخرى في اخر الحديث حديث وخرج على قاعدتين يا شيخ عبد الرحمن. قالت ثم اتنا يوما فقلنا قد اهدي لنا حيس - 00:02:36

الحس يعني الشعنة تعرفون الشعنة؟ تم واقت حيس فقال ارينيه. فلقد اصبحت صائما. فاكل هذا يخرج على قاعدة ايش؟ ان المندوب لا يلزم بالشروع لا يلزم المندوب بالشروع والافضل لاتمام - 00:02:56

في المشروع والافضل الاتمام في المشروع. لكن القاعدة استثنى شيء استثنى شيئا. قالت الا في نسكين وما المقصود بالنسكين؟

الحج والعمرة. فمن بدأ في حج نافلة واحرم فلا يجوز له قطعه - 00:03:19

يجب عليه اتمامه الى الاخير. وكذلك العمرة فمن احرم بعمره وقل لبيك عمرة خلاص يا حبيبي ما عاد تتراءج لا يجوز لك ان تخرج من هذين لوجود الدليل الخاص بهما لقول الله عز وجل - 00:03:39

واتموا الحج والعمرة لله. فهمت القاعدة؟ فهمت؟ الحمد لله - 00:03:59